

# هل يجوز للصيدلي أو الطبيب بيع العينات الدوائية المجانية؟ | الشيخ خباب الحمد

خباب الحمد

هنالك مسألة كذلك انه اذا باع الصيدلي العينات الدوائية المجانية عينات دوائية مجانية احيانا في بعضها بكون مكتوب غير مخصص للبيع لاصق صغير يشيله وممكن يبيعه مع انها تعطى لهم على انها - [00:00:00](#) للتوزيع للمرضى الفقراء او انه يحب ان يعطيها لشخص ما هي دخلت في حيازته وفي ملكه يجوز يحب ان يعطيها لشخص ما او يعطيها لطبيب حتى يعرف الناس بها مثلا هذا لا اشكال فيه - [00:00:18](#) لكنه حينما يبيع لا اشكال فيه اقصد من ناحية انها هبة او هدية. لكنه اذا باع هذا الطبيب او الصيدلي هذا الدواء وهو غير مصرح له بذلك فانه قد خالف - [00:00:36](#) شرط الوكالة والوكالة امانة ويد الوكيل يد امين يد الوكيل يد امانة ما دام انها يد امانة فانه قد اخل هذه الامانة. وراح باع هذا الدواء مع ان هذا الدواء في الاساس - [00:00:51](#) اعطي له على سبيل اعطي له على سبيل الهبة والتوزيع والهدية والوكيل امين بما بما وكله به الاصيل والاصل ان يتصرف بحسب ما امره به موكله وليس بحسب ما يفعله هو - [00:01:09](#) الا في حدود ما يأذن له به موكله يعني لو انه مثلا موكل قال له خذ مائة آآ مثلا عينة ولك ان توزع منها خمسين وان تبيع منها خمسين مثلا - [00:01:31](#) هذه مئة عينة هدية لك مثلا شركة ادوية تقول هذي ادوية خمسين لك ان توزعها وخمسين آآ تبيعها فهذا اذن له في بيع شيء منها لكن ما دام انه قال له هذه للتوزيع فالواجب شرعا على الوكيل ان يقوم بتنفيذ الوكالة بهذه الحدود الخاصة به - [00:01:45](#) لان الوكيل يا اخوة الذي هو الصيدلي الان في هذه الحالة اي نعم هو مطوق بي اذ مي موكله ولا بد ان يتصرف في حدود ما اذن له آآ به. ولا بد ان يتصرف في حدوده فيما اذن له به. اخي الكريم لا تنسى الاشتراك بالقناة والاعجاب - [00:02:05](#) بالفيديو وتفعيل زر الجرس - [00:02:25](#)